الطبعة الثانية
مزيدة تنقيحاً

baseera.net

بلوغ الأمل

في المفردات والجمل

للإمام نور الدين عبدالله بن حميد السالمي
(رحمه الله)

التدقيق النحوي والعروضي
عامر بن المر الصبحي

بلوغ الأمل
في المفردات والجمل

للإمام نور الدين عبد الله بن حميد السالمي
- رحمه الله -

ضبط هذا المتن على مخطوط
خلاصة العمل في شرح بلوغ الأمل
بقلم الشيخ العلَّامة حمدان اليوسفي

الإعداد والضبط على المخطوط

التدقيق النحوي والعروضي
عامر بن المر الصبحي

جميع الحقوق محفوظة

منشورات موقع بصيرة الإلكتروني

الطبعة الثانية
مزيدة تنقيحًا
١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م

للتواصل وطلب الكميات
٩٥٥١٠٠٢٥ / ٩٨١٧٧٧٨٩

١ الحَمْـدُ للهِ مُفَصِّـلِ الجُمَـلْ حَمْدًا بِـهِ أَنَالُ أَشْـرَفَ الأَمَلْ

٢ ثُمَّ الصَّـلاةُ وَالسَّـلامُ الأَبَدِيْ عَلَى النَّبِـيِّ المُصْطَفَى مُحَمَّدِ

٣ وَآلِـهِ وَصَحْبِـهِ سُـرْجِ الدُّجَى وَتَابِعِيهِـمْ مَـا لِسَـانٌ لَهَجَـا

٤ وَبَعْـدُ فَالنَّحْـوُ بِهِ قَـدِ ارْتُقِيْ إِلَـى سَـمَاءِ كُلِّ فَـنٍّ مُرْتَقِيْ

٥ وَمِنْ أَهَمِّ النَّحْـوِ إِتْقَانُ الْجُمَلْ وَالظَّرْفِ وَالمَجْرورِ إِذْ بها اسْتَقَلْ

٦ وَلَمْ أَجِدْ فِي فَنِّهـا مَنْ قَدْ نَحا تَرْصِيعَها بِسِـلْكِ نَظْمٍ أَوْضَحا

٧ وَقَـدْ عُنِيْـتُ قَاصِـدًا بِنَظْمِهَا إِعَـانَـةً لِحِفْظِهَـا وَفَـهْمِهـا

٨ فَهَاكَ مَـا قَـدْ يَسَّـرَ الرَّحْمٰنُ أُرْجُـوزَةً تَصْغَىٰ لَهـا الأَذْهَانُ

٩ ضَمَّنْتُها (الإِعْرابَ عَنْ قَواعِدِهْ)[1] وَقَدْ تَرَكْتُ البَعْضَ مَعْ شَوَاهِدِهْ

١٠ وَزِدْتُ فِيهـا دُرَرًا مُنَقَّحَـهْ مِنْ غَيْـرِهِ فَهْيَ بها مُوَشَّـحَهْ

١١ وَاللهُ يَكْسُـوها القَبُـولَ إِذْ بِهِ تَوَكُّلِـي فِـي كُلِّ مَا آتـي بِهِ

---

(١) يشير المصنف إلى كتاب «الإعراب عن قواعد الإعراب» لابن هشام النحوي الذي كان رافدًا لهذه الأرجوزة.

مُقَدِّمَة

١٢ والمُفْرَدُ النَحْوِيُّ في الإعْرابِ مَا مِنْ جَمْعٍ أَوْ تَثْنِيَةٍ قَدْ سَلِمَا

١٣ ومَا عَدَا التَّرْكِيبَ فِي بَابِ العَلَمْ إِضَافَةً مَزْجًا وَإِسْنَادًا يَضُمْ[1]

١٤ وفي النِّدا وبَابِ لا ما قَدْ خَلا إِضافَةً وما لِحُكْمِهِ تَلَا

١٥ وما عَدا الإِسْنادَ فِي بَابِ الخَبَرْ وَالوَصْفِ وَالحالِ وَفِي الوَصْلِ اسْتَقَرْ

فَصْلٌ

١٦ وَالفِعْلُ حَرْفًا قَدْ بَقِيْ مُحَرَّكَا كَعِ وَرَ وَقِ وَدِ مَنْ أُهْلِكَا

١٧ كَذاكَ لِ وَشِ وَنِ وَإِ الذِي تَهْوَى وَفِ العَهْدَ وَجِ القَلْبَ البَذِي

١٨ وَأَصْلُهُ صَوْغُ لَفيفٍ فُرِقَا أَمْرًا لِحَذْفِ الطَّرَفَيْنِ اتَّفَقا

١٩ وَإِنْ تَلِي (إِ) سَاكِنًا صَحِيحَا تَخْفِيفُهَا وَنَقْلُهَا أُبِيحَا

٢٠ كَقُلِ أيَا طَلْحَةُ قَوْلًا يَصْلُحُ[2] وَأَصْلُهُ قُلْ (إِ) بِوَعْدٍ يَنْجَحُ

---

(١) أي: يشمل المفرد في باب العَلَم ما ليس مركبا، وهو العلم المفرد والنكرة المقصودة.

(٢) تقرأ هذه الجملة بنقل كسرة همزة (إ) الذي هو فعل أمر من: وأي يئي بمعنى وعد، إلى اللام من قُل ونقرأ هكذا قُلِ يَا طلحة.

البابُ الأَوْلُ
شَرْحُ الجُمَلِ وَأَقْسامُها وَأَحْكامُها

٢١ جُمْلَتُهُمْ لَفْظٌ أَتَى مُرَكَّبَا تَرْكِيبَ إِسْنَادٍ كَإِنْ زَيْدٌ أَبَى

٢٢ فَهْيَ مِنَ الْكَلامِ مُطْلَقًا أَعَمْ مُخَالِفًا لِمَنْ تَرَادُفًا زَعَمْ

٢٣ فَجُمْلَةُ الجَزَاءِ فِي التَّحقيقِ لَيْسَتْ كَلامًا لاكْتِسَاْ التَّعْلِيقِ

٢٤ إِسْمِيَّةٌ إِنْ بُدِئَتْ بِاسْمٍ سَوَا كَانَ صَرِيحًا أَوْ تَأَوُّلًا حَوَى

٢٥ وَإِنْ بِفِعْلٍ بُدِئَتْ تُعْزَىٰ لَهُ وَإِنْ يَكُنْ مُؤَوَّلًا كَيَا لَهُ

٢٦ وَالحَرْفُ إِنْ أَتَى فَلَيْسَ يُعْتَبَرْ دُخُولُهُ عَلَى الذِي قَبْلُ اسْتَقَرْ

٢٧ وَبِاعْتِبَارِ الوَصْفِ تُدْعَى الصُّغْرَى فِي نِسْبَةٍ لِمُبْتَدًا وَالكُبْرَى

٢٨ مَا جُمْلَةً وَجَدْتَ فِيهَا المُبْتَدَا كَقَوْلِهِمْ زَيْدٌ أَبُوهُ انْفَرَدَا

٢٩ وَلَا تَصِفْهَا إِنْ عَرَتْ مِنْ ذَيْنِ بِصِفَةٍ لِأَحَدِ الوَصْفَيْنِ

فَصْلٌ: في الجُمَلِ التي لَها مَحَلٌّ مِنَ الإِعْرَابِ والَّتي لَا مَحَلَّ لَها

٣٠ وَهْيَ عَلَى قِسْمَيْنِ قِسْمٌ يُعْرَبُ وَالثَّانِ عَنْ إِعْرَابِهِ يُجْتَنَبُ

٣١ وَكُلُّ قِسْمٍ مِنْهُمَا قَدِ انْحَصَرْ عَلَيْهِ مِنْ أَنْوَاعِهِ سَبْعُ صُوَرْ

القِسْمُ الأول: الجملُ التي لها محل من الإعراب

٣٢ أَوَّلُهَا مَا أُسْنِدَتْ لِمُبْتَدَا حَالًا وَأَصْلًا نَحْوُ زَيْدٌ قَدْ بَدَا

٣٣ مَحَلُّهَا الرَّفْعُ إِذَا لَمْ تَنْتَقِلْ عَنْ بَابِهِ أَوْ بَابِ إِنَّ فَابْتَهِلْ

٣٤ مَحَلُّهَا النَّصْبُ إِذَا مَا كَانَا نَاسِخُهَا كَادَ وَبَابَ كَانَا

٣٥ وَإِنْ أَتَتْ حَالًا فَتِلْكَ الثَّانِيَهْ مَحَلُّهَا النَّصْبُ كَمَا لِلتَّالِيَهْ

٣٦ ثَالِثُهَا فِي مَوْضِعِ المَفْعُولِ قَدْ أَتَتْ وَإِلْزَمْ نَصْبَهَا كَمَا وَرَدْ

٣٧ كَقَالَ عَبْدُ اللهِ إِنِّي رَاكِعُ وَلَمْ أَجِدْ شَخْصًا لِذَا يُسَارِعُ

٣٨ وَقَــدْ يَجِــيْ عَامِلُهَــا مُعَلَّقَــا عَنْهَا كَإِعْلَــمْ أَيُّهُمْ يَبْغِيُ التُّقَى

٣٩ رَابِعُهَــا مَحَلُّهَــا الجَــرُّ وَلَــمْ يُضَــفْ لَهَا إِلَّا خِصَــالٌ تُلْتَزَمْ

٤٠ إِسْــمُ الزَّمَــانِ مُطْلَقًــا وَحَيْثُ وَآيَــةٌ وَذُو لَــدُنْ وَرَيْــثُ

٤١ وَقُــوْلُ ثُــمَّ قَائِــلٌ كَقَوْلِهِــمْ قَائِلُ يَا ذَا الجُودِ مُغْنَىٰ نَيْلِهِمْ[1]

٤٢ خَامِسُــهَا جَوَابُ شَــرْطٍ جَازِمِ جَــاءَتْ بِرَابِــطٍ لَهَــا مُــلَازِمِ

٤٣ مَحَلُّهَــا الجَــزْمُ كَإِنْ أَفْتَى إِذَا كُلُّ الــوَرَىٰ بِقَوْلِــهِ قَــدْ أَخَذَا

٤٤ وَالفَــاءُ مُضْمَرًا كَمَا لَــوْ ظَهَرَا وَالخُلْفُ فِي يَقُومُ تِلْوَ إِنْ جَرَى

٤٥ سَادِسُــهَا مَا قَــدْ أَتَــتْ لِمُفْرَدِ تَابِعَــةً كَذَاكَ شَــخْصٌ يَرْتَدِيْ

٤٦ سَــابِعُهَا مَا قَــدْ أَتَــتْ لِجُمْلَةِ تَابِعَةً مِنْ هٰذِهِ السِّــتِّ[2] الَّتِي

٤٧ مَرَّتْ وَفِي إِعْرَابِ ذَيْنِ فَاجْعَلا حُكْمَهُمَــا كَمَا لِمَتْبُــوعٍ جَلَا

---

(١) قائل مبتدأ خبره مُغْنى، وهل اسم مفعول من الفعل الرباعي أغنى.

(٢) في الأصل: الجُمْلِ، وقد اخترنا كلمة الستّ لتنسجم صرفيًا وعروضيًا.

٤٨ وَتَتْبَعُ المُفْرَدَ فِـي الإبْدَالِ مَعْ نَعْتٍ وَعَطْفٍ وَلَدَى النَّعْتِ امْتَنَعْ

٤٩ فِـي جُمْلَـةٍ لِجُمْلَـةٍ وَيُجْعَلُ فِي بَدْلِهَا مَا لَمْ يَجِـدْهُ الأَوَّلُ

القِسْمُ الثَّانِي:
الجُمَلُ الَّتِي لَا مَحَلَّ لَهَا مِنَ الإِعْرَابِ

٥٠ وَهَاكَ مَا الإِعْـرَابُ فيه انْحَظَلا أَوَّلَهَا[1] مُسْـتَأْنَفًا بِهَـا اجْعَلاَ

٥١ مُفْتَتَحًا بِهَـا الـكَلامُ أَوْ قُطِعْ وَصَحَّ تَقْدِيـرُ سُـؤَالٍ أَوْ مُنِعْ

٥٢ فَلِلْبَيَـانِ مَـا السُّـؤَالُ قُـدِّرَا فِيْـهِ وَلِلنَّحْوِ اعْـزُوَنْ مَا ذُكِرا

٥٣ وَالخُلْفُ فِيهَا بَعْدَ حَتَّى وَالأَجَلْ لِكَسْـرِ إِنَّ بَعْدَها أَنْ لَا مَحَلْ

٥٤ ولانْتِفا التَّعْلِيقِ عَنْ حَرْفٍ يَجُرّْ وَقِيْـلَ فِـي كِلَا الدَّلِيْلَيْنِ نَظَرْ

٥٥ وَمَـا بِهَا قَدْ وُصِـلَ المَوْصُولُ وَالخُلْـفُ فِيهَا عَنْهُـمُ مَنْقُولْ

٥٦ وَذَاتُ الِاعْتِـرَاضِ للتَّسْـدِيـدِ فِي نَحْوِ قِفْ يَا زَيْدُ بِالوَصِيدِ

---

(١) مفعول أول لاجعل.

٥٧ تَـجِـيءُ بَـيْـنَ مُـتَـلازِمَـيْـنِ وَقَـدْ يَجِيْ الْفَصْـلُ بِجُمْلَتَيْنِ

٥٨ وَانْفَـرَدَتْ عَـنِ الَّتـي لِلْحَالِ بِـإِنْشَـا أَوْ دَلَالَـةِ اسْـتِقْبَـالِ

٥٩ أَوِ اقْتِـرَانِهـا [بِفَـاءٍ[1]] وَلَدَى مُضَـارِعٍ بِالْـوَاوِ مَقْرُونًا غَدَا

٦٠ وَجُمْلَةُ التَّفْسِـيرِ أَيْضًا إِنْ سَلِمْ تَفْسِـيرُهَا مِنْ عُمْدَةٍ كَمَا عُلِمْ

٦١ كَاشِـفَةٌ حَقِيقَـةَ الـذِي تَلِـي وَالخُلْفُ فِيهَا لِلشَّلَوْبِينَ[2] جَلِيْ

٦٢ عَارِيَةٌ مِنْ أَحْرُفِ التَّفْسِـيرِ أَوْ مَقْرُونَةٌ بِهَـا، فَكُلًّا قَـدْ رَوَوْا

٦٣ وَمَـا أَتَى بِهَـا جَوَابُ القَسَـمِ نَحْوُ وَحَقِّ اللهِ مَـا كُنْتُ عَمِيْ

٦٤ كَذَاكَ مَا أَتَتْ جَوَابَ الشَّـرْطِ وَلَـمْ تَكُـنْ مَقْرُونَـةً بِرَبْـطِ

٦٥ وَمُطْلَقًا فِي بَابِ لَـوْ إِنْ تَقْتَرِنْ بِرَابِـطٍ أَوْ لَا بِـذَا البَابِ قَمِنْ

٦٦ وَمَـا أَتَـتْ لِحُكْمِهِـنَّ تَابِعَهْ فَاجْعَلْهَاً فِي إِلْحَاقِهِنَّ السَّـابِعَهْ

---

(١) في الأصل: بالفاء وقد حذفنا «أل» لاستقامة الوزن.

(٢) هو الأستاذ أبو علي الشلوبين أحد نحاة الأندلس (ت٦٤٥هـ).

فَصْلٌ: في الجُمَلِ الخَبَرِيَّةِ

٦٧ هَـذَا وَأَمَّـا الخَبَرِيَّـةُ التِـي ... للصِّدْقِ وَالكِذْبِ احْتِمَالًا حَوَتِ

٦٨ مُسْـتَغْنِيًا عَنْهَـا وَلَيْـسَ يَلْزَمُ ... وُجُودُهَـا لِعَامِـلٍ يُلْتَـزَمُ

٦٩ فَبَعْدَ مَحْضِ النَّكِـرَاتِ تَنْتَمِي ... وَصْفِيَّةٌ كَذَاكَ شَـخْصٌ يَنْتَمِي

٧٠ وَإِنْ تَلَتْ مَحْضَ المَعَارِفِ انْسُبِ ... حَالِيَّـةً كَجَـاءَ زَيْـدٌ يَغْتَبِـي

٧١ وَإِنْ تَلَـتْ مَـا فِيـهِ لِلْوَجْهَيْنِ ... رَائِحَـةٌ أَجِـزْ بِهَـا الوَصْفَيْنِ

٧٢ وَإِنْ يُضَـفْ مُنَكَّرًا، أَوْ يُسْـبَقِ ... بِنَفْـيٍ أَوْ بِشِـبْهِهِ بِـذَا ٱلْحِقِ

٧٣ إِنْ عُـدِمَ المَانِعُ كَوْنَهَـا صِفَهْ ... أَوْ كَوْنَهَا حَالًا [عَقِيْبَ[1]] المَعْرِفَهْ

٧٤ وَمَعْ وُجُودِ المُقْتَضَى مِنْ عَامِلِ ... وَغَيْـرِهِ مِـنْ جُمْلَةِ المَسَـائِلِ

---

(١) في الأصل: إيلاء، وأثبتنا كلمة عَقِيب ليستقيم الوزن.

البابُ الثاني
شِبْهُ الجُملةِ وَهُوَ الظَّرفُ والجارُ والمجرورُ

٧٥ وَعَلِّــقِ المَجْــرُورَ بِالفِعْلِ وَمَا ضَاهَاهُ، كَالسَّاعِي بِنَا حَوْلَ الحِمَى

٧٦ أَوْ بِالــذِي ضُمِّنَ مَعْنَى شِــبْهِهِ أَوْ مَــا أَتَــتْ رَائِحَــةٌ مِنْــهُ بِهِ

٧٧ وَالمَعْنَــوِيُّ الحَرْفُ لَــمْ يُعَلَّقَا بِــهِ وَبَعْضٌ قَــدْ أَجَــازَ مُطْلَقَا

٧٨ وَنَائِبًــا للفِعْــلِ بَعْضٌ شَــرَطَا مِنْ غَيْــرِ مَــا أَصَالَةٍ تَوَسُّــطَا

ذِكْرُ مَا لَا يَتَعَلَّقُ مِنْ حُرُوفِ الجَرِّ

٧٩ إِلَّا الــذِي جُــرَّ بِحَــرْفٍ زَائِدِ كَالبَا وَمِــنْ وَعَلَّ مِثْــلِ الزَّائِدِ

٨٠ وَاَنْبِتْ أَوِ اَحْذِفْ لَامَهَا الأُوْلَى وَفِي أُخْرَاهُمَا فَتْحًا وَكَسْــرًا أَرْدِفِ

٨١ إِنْ بِعُقَيْلٍ[1] تَقْتَــدِي وَرُبَّ فِي قَوْلٍ وَحَاشَــا وَخَلَا عَدَا اقْتَفِ

٨٢ كَــذَاكَ لَــوْلَايَ وَمَــا بِالْكَافِ جُــرَّ فَــقَــدْ رَوَوْهُ بِاخْتِــلَافِ

---

(١) يعني قبيلة عُقَيْل التي تجر الاسم بلَعَلّ.

فَصْلٌ

٨٣ وَحُكْمُهُ فِي الْوَصْفِ وَالْحَالِ كَمَا لِجُمَلِ الأَخْبَارِ قَدْ تَقَدَّمَا

فَصْلٌ

٨٤ وَيُحْذَفُ الذِي بِهِ تَعَلَّقَا حَذْفَ وُجُوبٍ لا جَوَازٍ يُنْتَقَى

٨٥ فِي الوَصْفِ وَالحَالِ كَذَاكَ وَالْخَبَرْ أَوْ صِلَةٍ قَدِّرْ بِهَا نَحْوُ اسْتَقَرّْ

فَصْلٌ

٨٦ وَعِنْدَ هَذِي فَاعِلًا بِهِ ارْفَعَا وَتِلْوَ الِاسْتِفْهامِ وَالنَّفْيِ مَعا

٨٧ وَبَعْضُهُمْ أَعْمَلَ ذَاكَ مُطْلَقَا مِنْ غَيْرِ مَا شَرْطٍ لَهَا قَدْ سَبَقَا

٨٨ وَالظَّرْفُ كَالمَجرورِ فِي جَميعِ مَا أَتَى بِلا تَفَاضُلٍ بَيْنَهُمَا

البابُ الثالثُ
تفسيرُ كلماتٍ يَحتَاجُ إليها المُغرِبُ

٨٩ وَبَعْـضُ الأَلْـفَاظِ كَثِيـرًا آتِيَهْ حَـاجَتُـهَـا أَنْوَاعُـهَـا ثَمَـانِيَهْ

٩٠ [اسْتَغْرِقَنْ[١] بِقَطُّ] مَاضِيْ الْوَقْتِ وَعَوْضُ لاسْـتِغْرَاقِ مَا سَيَأْتِي

٩١ وَشَـذَّ عَوْضُ مِثْلَ قَـطُّ وَاقْرِنِ بِالنَّفْـيِ ذَيْـنِ لازِمًـا فَلْتَفْطَنِ

٩٢ وَإِنْ تُضَفْ عَوْضُ لَهَا النَّفْيُ اسْتَقَرْ وَقَدْ أَتَتْ أَجَلْ لِتَصْدِيقِ الخَبَرْ

٩٣ إِيجَابُ مَنْفِيٍّ بَلَى وَفِي الأَلِفْ مِنْهَا خِـلافٌ، أَأَصِيلٌ أَوْ رَدِفْ

النَّوعُ الثَّاني
مَا يَأْتي عَلى مَعْنَيَيْنِ وَهُوَ: إِذَا، لَا، غَيْرُ

٩٤ وَاخْصُصْ إِذَا بِجُمَـلِ الأَفْعَالِ مَهْمَا أَتَـتْ ظَرْفًا لِلِاسْـتِقْبَالِ

٩٥ أَوْ ظَرْفَ لِلمَاضِي وَللحَالِ وَفِي مَجِيئِهَا لِذَيْـنِ إِنْـدَارٌ[٢] يَفِي

---

(١) في الأصل: استغرق بظرف قط، ونظرًا لانكسار الوزن عروضيًا بهذه الصورة أثبتنا ما يستقيم به الوزن.

(٢) الإندار: الإتيان بالنادر من قول أو فعل.

٩٦ وَشَـرْطُهَا مَحَلُّـهُ الخَفْضُ بِهَا وَقَـدْ عَـدا جَوَابُهَـا لِنَصْبِهَا

٩٧ بِاسْـمِيَّةِ الجُمْلَةِ خُصَّ إِنْ أَتَتْ فَجْئًا وَمَا لَهَا جَـوَابٌ قَدْ ثَبَتْ

٩٨ وَالخُلْفُ فِي نِسْبَتِهَا لِلْحَرْفِ أَوْ لِاسْـمِ مَكَانٍ أَوْ زَمَانٍ قَدْ رَوَوْا

النَّوعُ الثَّالثُ
ما جاءَ على ثَلاثةِ أَوْجُهٍ وَهُوَ ثَمانِي كَلِمَاتٍ

الكَلِمَةُ الأُوْلَى: إِذْ

٩٩ وَإِذْ لِظَـرْفٍ مَاضٍ أَوْ مُسْـتَقْبَلِ وَاخْصُصْ بِهَـا إِضَافَةً لِلْجُمَلِ

١٠٠ وَاسْـتَثْنِ مِنْهَا جُمْلَةَ المُسْتَقْبَلِ وَبَعْـدَ بَيْنَا فَـاجِ[1] ثُـمَّ عَلِّلِ

الكَلِمَةُ الثَّانِيَةُ: لَمَّا

١٠١ لَمَّا وُجُودٌ لِوُجُـودٍ وَاخْصُصِ مَاضٍ بِهَا نَحْوُ عَفَا لَمَّا عُصِي

(١) فاجِ: فَاجِئ.

١٠٢ وَاجْزِمْ بِهَا فِي نَفْيِ فِعْلٍ سَيَجِي وُقُوعُهُ نَحْوُ وَلَمَّا يَخْرُجِ

١٠٣ وَمَعْ هُذَيْلٍ مِثْلُ إِلَّا اسْتُعْمِلَا مُسْتَثْنِيًا وَالجَوْهَرِيُّ[1] حَظَلاَ

الكَلِمَةُ الثَّالِثَةُ: نَعَمْ

١٠٤ نَعَمْ لِتَصْدِيقٍ لَدَى الإِخْبَارِ نُحْوُ نَعَمْ جَوَابَ (زَيْدٌ قَارِي)

١٠٥ وَتِلْوَ الِاسْتِفْهامِ لِلْإِعْلَامِ لِلْوَعْدِ بَعْدَ طَلَبِ الكَلَامِ

الكَلِمَةُ الرَّابِعَةُ: إِيْ

١٠٦ وَقَدْ أَتَتْ إِيْ فِي المَعَانِي كَنَعَمْ وَفَارَقَتْهَا فِي الْتِزَامِهَا القَسَمْ

الكَلِمَةُ الخَامِسَةُ: حَتَّىٰ

١٠٧ لِلْجَرِّ حَتَّى وَهْيَ إِمَّا كَإِلَى أَوْ كَيْ أَوِ الْوَجْهَانِ فِيْهَا قُبِلَا

١٠٨ وَحَرْفَ عَطْفٍ قَدْ أَتَتْ كَالوَاوِ لِمُطْلَقِ الجَمْعِ بِشَرْطٍ حَاوِي

---

(١) هو الإمام اللغوي إسماعيل بن حماد الفارابي (ت ٣٩٣هـ).

١٠٩ مَا لَمْ يَكُ اسْتِثْنَاءُ وَصْلٍ عُدِمَا كَالْبَعْضِ لِلْكُلِّ لِغَايَةٍ نَمَى

١١٠ وَقَدْ أَتَتْ حَرْفَ ابْتِدَا وَتَدْخُلُ فِيمَا سِوَى الأَمْرِ وَلَيْسَ تَعْمَلُ

الكَلِمَةُ السَّادِسَةُ: كَلَّا

١١١ لِلزَّجْرِ كَلَّا وَلِتَصْدِيقِ الْخَبَرْ قَبْلَ يَمِينٍ نَحْوُ كَلَّا وَالْقَمَرْ

١١٢ وَهَلْ كَحَقًّا [أَوْ] أَلَا[1] الثَّالِثُ مِنْ أَوْجُهِ كَلَّا فَالخِلافُ قَدْ زُكِنْ

الكَلِمَةُ السَّابِعَةُ: لَا

١١٣ اِنْفِ بِلا وَنَصْبُهَا المُنَكَّرَا فَاشٍ وَرَفْعُهَا كَلَيْسَ نَدَرَا

١١٤ وَانْهَ بِهَا فَتَجْزِمَ المُضَارِعَا وَزِدْهَا مُهْمِلًا فَلا مُمَانِعَا

(١) في الأصل: وألا، والسياق يقتضي أَوْ.

الكَلِمَةُ الثَّامِنَةُ: إنَّ

١١٥ أَكِّدْ بِـإِنَّ غَالِبًا أَوْ جِـئْ بِهَا مُحَسِّـنًا وَتَـارَةً مُـنَبِّـهَـا

١١٦ وَاخْصُصْ بِهَا إِسْمِيَّةً فِي الجُمَلِ وَانْصِبْ بِهَا الأَوَّلَ وَارْفَعْ مَا يَلِيْ

١١٧ وَنَصْبُها الجُزْئَيْـنِ وَالرَّفْعُ مَعَا مُسْـتَنْدَرٌ، وَإِنْ يَكُونَا سُـمِعَا

النوعُ الرَّابِعُ
ما جَاءَ عَلى أَرْبَعةِ أَوْجُهٍ، وَهُوَ أَرْبَعُ كَلِماتٍ

الكَلِمَةُ الأُوْلَى: لولا

١١٨ لَوْلَا امْتِنَـاعٌ وَيَلِيهَـا المُبْتَدَا وَبِالجَـزَا خَبَـرَهُ لَـنْ تُوجِدَا

١١٩ وَقَدْ أَتَتْ لِلْعَرْضِ وَالتَّحْضِيضِ مَعْ مُضَـارِعٍ أَوْ مَـا بِمَعْنَـاهُ يَقَعْ

١٢٠ وَبِّخْ بِهَا لَدَى المُضِيْ وَاسْتَفْهِمِ وَانْفِ عَنِ الهَرَوِيْ[1] ذَانِ فَاعْلَمِ

(١) هو جنادة بن محمد الهَرَوِي، عالم باللغة من أهل هَرَاة (ت٣٩٩هـ).

الكَلِمَةُ الثَّانِيَةُ: إِنْ

١٢١ لِلشَّـرْطِ إِنْ وَانْفِ بِهَا وَخَفِّفِ مِنْ إِنَّ وَالإِهْمَالُ فِي هٰذِيْ اصْطُفِي

١٢٢ وَجِـئْ بِهَـا زَائِـدَةً لِلتَّقْوِيَـهْ كَقَوْلِهِـمْ مَـا إِنْ لَنَـا إِلَّا دِيَهْ

الكَلِمَةُ الثَّالِثَةُ: أَنْ

١٢٣ أَنْ حَرْفُ مَصْدَرٍ وَمَوْصُولٌ شُهِرْ صِلَتُهُ رَضِـيْ وَيَرْضَى وَائْتَمِرْ

١٢٤ وَقَـدْ تُـزَادُ بَعْـدَ لَمَّـا وَإِذَا وَبَعْـدَ فِعْلِ قَسَـمٍ وَلَـوْ كَذَا

١٢٥ مَـا بَيْـنَ كَافٍ وَالـذِي تَجُرُّ لَكِـنْ شُـذُوذًا ذِكْـرُ ذَا يَمُرُّ

١٢٦ فَسِّـرْ بِهَا إِيلاءَ جُمْلَـةٍ أَتَتْ بِالقَوْلِ مَعْنىً لا بِلَفْظٍ قَدْ ثَبَتْ

١٢٧ وَجُمْلَةٌ مِـنْ بَعْدِهَا عَلَى الأَثَرْ مَا لَمْ تَكُنْ مَقْرُونَةً بِحَرْفِ جَرّْ

١٢٨ وَخُفِّفَتْ مِنْ أَنَّ فَاسْمُهَا انْضَمَرْ وَجُمْلَةً مِـنْ بَعْدِهَا أَتَى الخَبَرْ

١٢٩ وَإِنْ بِفِعْـلٍ صُـدِّرَتْ مُصَرَّفِ وَلَمْ يَكُنْ دُعًا فَفَصْلُهِ اصْطُفِي

١٣٠ فَافْصِلْ بِقَدْ لَدَى المُضِيِّ وَبِلَنْ وَلَمْ وَتَنْفِيسِ المُضَارِعَ اخْصُصَنْ

١٣١ وَمَعْهُمَا بِلَوْ وَلَا قَدْ فُصِلَا وَالأَمْرُ كَوْنُهُ هُنَا قَدْ حُظِلَا

١٣٢ وَقِيلَ لِلشَّرْطِ وَلِلنَّفْيِ تَرِدْ وَمِثْلَ إِذْ وَكَلِئَلَّا فَاعْتَمِدْ

الكَلِمَةُ الرَّابِعَةُ: مَنْ

١٣٣ مَنْ شَرْطُ مَوْصُولٌ به فَاسْتَفْهِما مَنْكُورُ مَوْصُوفٌ وَجَا مُتَمِّمَا

النَّوعُ الخَامِسُ
ما جاءَ على خَمسةِ أَوْجُهٍ، وَهُوَ كَلِمتانِ

الكلمة الأُولى: أَيٌّ

١٣٤ اشرُطْ بأيٍّ استفهِمَنْ والخُلفُ في إتيانِها موصولةً وذا اضطُفي

١٣٥ تَكْمِلَةٌ فِي الوَصْفِ وَالحَالِ وَقَدْ أَتَتْ مُنَادًى تِلْوَ يَا فِيْمَا وَرَدْ

الكَلِمَةُ الثَّانِيَةُ: لَوْ

١٣٦ لَوْ لامْتِنَاعِ الشَّـرْطِ وَاسْتِلْزَامِه تَالِيْـهِ وَالمُضِيُّ مِـنْ أَحْكَامِهِ

١٣٧ وَشَرْطُهَا إِنْ سَـبَّبَ الجَزَا وَلَمْ يَخْلُفْـهُ غَيْـرُهُ أَنِلْهُ مَـا التُزِمْ

١٣٨ مِنْ نَفْـيٍ أَوْ إِثْبَاتِ فَهْـوَ مِثْلُهُ كَلَـوْ نَشَـا نَرْفَعُـهُ نُجِلُّـهُ

١٣٩ مُرَادِفًـا لِأَنْ لَدَى المُسْـتَقْبَلِ وَمِثْـلَ أَنْ أَتَى لِمَصْـدَرٍ جَلِي

١٤٠ تَمَنَّ أَوْ عَرِّضْ بِهـا وَلْتَنْصِبِ بالـفَـا جَوابَـها لِذَيـنِ تُصِبِ

١٤١ هَذا وفِي الكُلِّ بِهـا لا تُعْمِلِ وَكَـوْنَهـا مُقَلَّـلًا بِـهـا اقْبَلِ

النَّوعُ السادِسُ
ما يأتي على سَبْعَةِ أَوْجُهٍ، وَهُوَ: قَدْ

١٤٢ وَقَـدْ كَحَسْـبِيْ وَكَيَكْفِي آتِـيَهْ وَاثْبِتْ لِمَعْنى الثَّانِ نُونًا وَاقِيَهْ

١٤٣ مَتَـى بِها يَاءُ الضَّمِيـرِ تَتَّصِلْ كَقَوْلِنَـا: قَدْ نِيْ غُـلامٌ يَمْتَثِلْ

١٤٤ حَقِّقْ وَقَرِّبْ فِي المُضِيْ وَوَقَعَا مُسْـتَقْبَلًا قَلِّـلْ وَكَثِّـرَنْ مَعَا

النَّوعُ السَّابِعُ
مَا يَأتِي عَلى ثَمَانِيَةِ أَوْجُهٍ وَهُوَ (الوَاوُ)

١٤٥ وَالــوَاوُ لاسْــتِئْنَافِ وَابْتِــدَاءِ وَارْفَــعْ تَلِيْهِمَــا[1] عَلى الوَلاَءِ

١٤٦ وَانْصِبْ تَلِيْهَا نَحْوُ جِئْتُ وَالجَبَلْ وَلَا تَــرُمْ فَوْزًا وَتَتْــرُكَ العَمَلْ

١٤٧ وَسَــمِّ الْأُوْلَى وَاوَ مَفْعولٍ مَعَهْ وَوَاوَ جَمْــعٍ سَــمِّيَنْ مَــا تَبِعَهْ

١٤٨ وَاجْرُرْ بِهَا فِي مَعْنَىَ رُبَّ وَالقَسَمْ وَاعْطِفْ بِهَا فِي نَسَقٍ بِمَا التُزِمْ

١٤٩ وَقَــدْ أَتَــتْ زَائِــدةً لَا تَعْمَلُ وَهْيَ التــي بِصِلَةٍ قَــدْ تُجْعَلُ

---

(١) يعني تَلِيْهُما أي تابعهما من تلَى يتلِــي بمعنى تبع، وكذلك تليها في البيت التالي بمعنى تابعها وإنما خفف الياء لأجل الضرورة والله أعلم.

النَّوعُ الثَّامِنُ
مَا يَأتِي عَلى اثْنَيْ عَشَرَ وَجْهًا وَهُوَ (مَا)

١٥٠ وَالقَوْلُ فِي مَا عِنْدَهُمْ ضَرْبَانِ لِاسْمِي أَوْ حَرْفِيٍّ يُعْزَوَانِ

١٥١ مَعْرِفَةٌ كَامِلَةٌ أَوْ نَاقِصَهْ وللسُّؤَالِ أَوْ لِشرطٍ خَالِصَهْ

١٥٢ وَجِئْ بِهَا مُنَكِّرًا مُتَمِّمَا [مَوْصُوفَةً وصِفْ بِها كَمَا نَمَى][1]

١٥٣ إِنْفِ بِهَا أَوْ جِئْ بِهَا لِمَصْدَرِ أَوْ مَصْدَرٍ وَالظَّرْفَ مِنْهُ قَدِّرِ

١٥٤ وَقَدْ يُكَفُّ عَامِلُ الرَّفْعِ بِهَا وَالنَّصْبُ وَالجَرُّ فَكُنْ مُنْتَبِهَا

١٥٥ وَكُونُهَا زَائِدَةً كَثِيرُ نَحْوُ بِمَا المَوْتِ أَتَى النَّذِيرُ

الباب الرَابِعُ
الإِشَارَاتُ إِلى عِبَارَاتٍ مُنَقَّحَةٍ

١٥٦ وَاقْصُرْ عَلى المُفِيدِ فِي التَّعْبِيْرِ مَخَافَةَ الإِكْثَارِ فِي اليَسِيرِ

---

(١) في الأصل: موصوفًا والوصف بها قد انتمى، ونظرًا إلى انكسار البيت بهذه الصورة أثبتنا ما يستقيم به الوزن، ومعنى نمى: شاع.

١ ـ ذِكْرُ مَا يُقَالُ فِي إِعْرَابِ الفِعْلِ المَبْنِيِّ للمَفْعُولِ وَفِي إِعْرَابِ نَائِبِ الفَاعِلِ

١٥٧ فَقُلْ لِنَحْوِ ضُرِبَ الفَتى بِضَمِّ أَوَّلِهِ وَكَسْرِ ثَانِيهِ العَلَمْ

١٥٨ فِعْلٌ لِمَفْعُولٍ بُنِيْ أَوْ فَقُلِ فِعْلٌ وَلَمْ يُسَمَّ فَاعِلٌ جَلِيْ

١٥٩ وَلَا تَقُلْ فِعْلٌ لِمَا لَمْ يُذْكَرِ فَاعِلُهُ، لِطُولِهِ لَا القِصَرِ

١٦٠ مَعْ أَنَّهُ فِيهِ خَفَاءٌ يَحْصُلُ مِنْ لَفْظِ (مَا) فَصَحَّ عَنْهُ المَعْدِلُ

١٦١ قِيْلَ وَفِي العِبَارَتَيْنِ نَظَرُ لِأَنَّهَا يَخْرُجُ مِنْهَا المَصْدَرُ

١٦٢ وَالظَّرْفُ والمَجْرُورُ والكُلُّ لَهُ يُسنَدُ فِعْلٌ لَيْسَ فَاعِلٌ لَهُ

١٦٣ وَتَشْمَلُ الأُخْرَى لِفِعْلٍ كُفَّا كَقَلَّمَا فَاعِلُهِ لَمْ يُلْفَى

١٦٤ وَقُلْ لِزَيْدٍ نَائِبُ الفَاعِلِ مِنْ قَوْلِهِمْ يُضْرَبُ زَيْدٌ فَاسْتَبِنْ

١٦٥ وَلَا تَقُلْ مَفْعُولُ مَا لَمْ يُسْمَى فَاعِلُهُ، لِمَا ذَكَرْتُ حُكْمَا

١٦٦ وَكَوْنِهِ[١] يَشْمَلُ نَحْوَ دِرْهَمَا مِنْ قَوْلِهِمْ أُعْطِيَ زَيْدٌ دِرْهَمَا

١٦٧ وَلَمْ يَكُنْ ذَاكَ مُرَادًا فَظَهَرْ تَفْصِيلُ مَا مَرَّ هُنَاكَ مُخْتَصَرْ

٢ ـ ذِكْرُ الإِشَارَاتِ إِلَى التَّعْبِيرِ عَنْ بَعْضِ المُفْرَدَاتِ

١٦٨ وَقَدْ إِذَا مَا قُرِنَتْ بِالمَاضِي فَقُلْ لِتَحْقِيقٍ بِلَا اعْتِرَاضِ

١٦٩ وَهٰكَذَا وَلَنْ لِنَصْبِ الفِعْلِ وَنَفْيِهِ مُسْتَقْبَلًا فِي الأَصْلِ

١٧٠ وَهْيَ لِتَأْكِيدٍ وَتَأْبِيدٍ تَجِي لِصَاحِبِ الكَشَّافِ وَالأُنْمُوذَجِ[٢]

١٧١ وَقَدْ أَبَى الأَصْلُ[٣] وَكُلُّ أَشْعَرِي مَا قَالَهُ فِي حُكْمِهَا الزَّمَخْشَرِي

١٧٢ وَلَمْ لِجَزْمٍ وَلِنَفْيٍ قَلَبَا مُضَارِعًا فَلِلْمُضِيِّ انْقَلَبَا

١٧٣ وَقُلْ لِأَمَّا مِنْ فَأَمَّا الرَّاحِلُ فَذَاهِبٌ عَنَّا، وَأَمَّا السَّائِلُ

---

(١) أَيْ: ولكونه.

(٢) هو الإمام الزمخشري صاحب الكشاف في التفسير والأنموذج في النحو. (ت ٥٣٨هـ).

(٣) يقصد بالأصل هنا ابن هشام صاحب كتاب الإعراب عن قواعد الإعراب الذي نظمه الإمام السالمي (رحمه الله) في هذه المنظومة.

١٧٤ شَـرْطٌ وَتَوْكِيدٌ، وَتَفْصِيلٌ وَفِي نَحْوِ فَأَمَّـا خَالِدٌ لَـمْ يَعْطِفِ

١٧٥ شَـرْطٌ وَتَوْكِيدٌ بِـلاَ تَفْصِيلِ لِأَنَّـهُ خَـالٍ مِـنَ المَـثِيـلِ

١٧٦ وَأَنْ بِفَتْحِ الهَمْزِ حَرْفٌ مَصْدَرِي يُنْصَـبُ لِلْمُضَارِعِ المُشْـتَهِرِ

١٧٧ وَيَخْلُـصُ الفِعْلُ بِهِ مُسْـتَقْبِلا نَحْوُ عَجِبْـتُ أَنْ يَقُـومَ مَثَلَا

١٧٨ وَإِنَّ حَـرْفٌ جَـاءَ للتَّوكِيـدِ وَيَنْصِبُ الإِسْـمَ بِـلا مَحِيْدِ

١٧٩ وَيَرْفَـعُ الأَخْبَارَ فِـي الأَصَحِّ وَهكَـذَا الحُكْمُ لِـذَاتِ الفَتْحِ

١٨٠ لَكِنَّهَا تُـزَادُ حَـرْفٌ مَصْدَرِي مَعْ نَصْبِهَا ٱلِاسْـمَ وَرَفْعِ الْخَبَرِ

١٨١ وَالوَاوُ قُلْ للجَمْعِ نَفْسِـهِ وَلَا تَقُلْ لِجَمْـعٍ مُطْلَـقٍ فَيُحْظَلا

١٨٢ أَعْنِي بِـهِ العَاطِفَ ثُـمَّ حَتَّى للجَمْـعِ وَالغَايَةِ جَـاءَتْ بَتَّا

١٨٣ وَثُـمَّ للتَّرْتِيـبِ عِنْـدَ مُهْلَـةِ والفَـاءُ لِلتَّعْقِيبِ فِـي القَضِيَّةِ

١٨٤ وَالفَاءُ مِنْ (فَصَلِّ)[1] قُلْ للسَّبَبِ وَلَا تَـقُـلْ عَـاطِفَـةٌ للطَّلَـبِ

---

(١) يشير إلى قوله تعالى: ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ ﴾ [الكوثر: ٢].

١٨٥ إِذْ لَا يَصِحُّ عَطْفُ جُمْلَةِ الطَّلَبْ عَلى مُخَبَّرٍ بِهَا فِي المُسْتَحَبْ

١٨٦ وَحَيْثُ مَا يَتَّفِقَانِ فَاعْطِفِ مَا لَمْ يَكُنْ قَصْدُكَ ثَمَّ يَخْتَفِي

١٨٧ وَالفَاءُ مِنْ إِنْ قَامَ زَيْدٌ فَقُمِ رَابِطَةٌ جَوَابَ هَذَا الكَلِمِ

١٨٨ وَلَا تَقُلْ جَوَابُهُ لِأَنَّمَا جَوَابُهُ الجُمْلَةُ بَعْدُ فَاعْلَمَا

١٨٩ كَمَا يَقُولُ البَعْضُ مِنْهُمْ وَاحْمِلِ قَوْلَهُمُ عَلَى المَجَازِ المُرْسَلِ

٣ ـ ذِكْرُ مَا يُقَالُ فِي الحَرْفِ الزَّائِدِ فِي القُرْآنِ

١٩٠ وَصِلَةٌ أَوْ قُلْ أَتَى مُؤَكِّدَا مَا فِي القُرْآنِ زَائِدًا[1] قَدْ وُجِدَا

١٩١ وَلَا تَقُلْ بِأَنَّ هَذَا زَائِدُ تَأَدُّبًا إِذْ لَيْسَ فِيهِ زَائِدُ

١٩٢ وَأَنَّهُ يَسْبِقُ لِلْأَذْهَانِ خُلُوُّ مَا زَادَ مِنَ المَعَانِي

١٩٣ وَلَيْسَ فِي الكِتَابِ حَرْفٌ مُهْمَلُ وَزَاعِمُ الإِهْمَالِ فِيهِ مُبْطِلُ

---

(١) مفعول ثانٍ لِوُجِدَ، وما اسم موصول فاعل لأتى.

١٩٤ وَزَعَمَ الأَصْلُ بِأَنَّ الفَخْرَا[1] تَوَهَّمَ الإِهْمَالَ فِيهِ جَهْرَا

١٩٥ وَأَخَذُ ذَاكَ الزَّعْمِ مِنْ قَرَائِنِ وَلَمْ يَكُنْ جَاءَ بِلَفْظٍ بِائِنِ

١٩٦ وَذَاكَ أَنَّ الفَخْرَ فِي كَلَامِهِ قَدْ نَقَلَ الإِجْمَاعَ فِي انْعِدَامِهِ

١٩٧ مِنَ الكِتَابِ وَرَأَى تَخْرِيجَ (مَا) مَثْلُوَّةً بِرَحْمَةٍ مُسْتَفْهَمَا[2]

١٩٨ فَفَهِمَ الأَصْلُ مِنَ الحَالَيْنِ حُصُولَ ذَا الوَهْمِ لِفَخْرِ الدِّينِ

١٩٩ لكِنْ أَبَوْا وُقُوعَ هَذا الوَهْمِ مِنْ فَخْرِهِمْ خَلافَ ذَاكَ الزَّعْمِ

٤ ـ ذِكْرُ مَا يَنْبَغِي لِلمُعْرِبِ أَنْ يَبْحَثُ عَنْهُ وَيُعَابُ عَلَيه تَرْكُهُ

٢٠٠ وَإِنْ ذَكَرْتَ الفِعْلَ فَاذْكُرْ فَاعِلَهْ وَهَكَذَا المَوْصُولُ فَاذْكُرْ وَاصِلَهْ

٢٠١ فَقُلْ إِذَا أَعْرَبْتَهُ مَوصُولُ وَإِنَّهُ فَاعِلٌ أَوْ مَفْعُولُ

---

(١) الأصل هو ابن هشام، والفخر هو الإمام المفسر محمد بن عمر الرازي الملقب بالفخر، (ت ٥٤٤هـ).

(٢) أَيْ رأى الفخر الرازي أن ما في قوله تعالى: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ﴾: استفهامية وليست زائدة.

٢٠٢ وَهكَـذا إِسْـمَ الإِشَـارَةِ ٱذْكُرِ وَبَـيِّـنَـنَّ حَـالَـهُ وَأَظْـهِـرِ

٢٠٣ لَكِنْ يَبِينُ الكَافُ فِي الإِعْرَابِ بِأَنَّـهُ لِصِلَـةِ الخِطَـابِ

٢٠٤ مِنْ نَحْوِ ذَاكَ وَكَذلِـكَ اعْلَمَا لَوْ لَـمْ يُبَيَّـنْ حَالُـهُ لانْبَهَمَا

٢٠٥ وَالْتَبَـسَ الخِطَـابُ بِالضَّمِيرِ وَاحْتَاجَ فِـي الإِعْرَابِ للتَّقْدِيرِ

٢٠٦ وَكَيْ يَبِينَ بَعْدَهُ مَصْحُوبُ أَلْ مِنْ أَنَّهُ عَطْفُ بَيَـانٍ، أَوْ بَدَلْ

٢٠٧ كَواقِعٍ مِنْ بَعْـدِ أَيٍّ فِي النِّدَا فَذانِـكَ القَـوْلانِ فِيـهِ وُجِدَا

٢٠٨ وَالمُبْتَـدَا فابْحَثْ لَهُ عَنْ خَبَرِهْ وَالظَّرْفُ وَالمَجْرُورُ عَنْ مُؤَثِّرِهْ

٢٠٩ فَقُـلْ بِـذَا تَعَلَّـقَ المَجْـرُورُ وَأَنَّـهُ مَحْـذُوفٌ أَوْ مَذْكُـورُ

٢١٠ وَابْحَثْ عَنِ الجُمْلَةِ مَا مَحَلُّهَا أَوْ أَنَّ ذَا الإِعْـرَابَ لَا يَحُلُّهَـا

٢١١ وَقُـلْ لِزَيْـدٍ جُـرَّ بِالمُضَافِ مِنْ قَولِهِمْ أَمَامَ زَيْدٍ شَـافِي[1]

٢١٢ وَلَا تَقُـلْ بِالظَّرْفِ مَجْرُورٌ فَمَا لِلظَّـرْفِ تَأْثِيـرٌ هُنَـاكَ عُلِمَا

---

(١) أَيْ: أَمامَهُ اللهُ الشافي (جل جلالُه).

٢١٣ وَإِنْ عَرَبْتَ كَغُلامِ أَحْمَدَا فَبَيِّنِ الإِعْرَابَ أَيْ فِي المُبْتَدَا[١]

٢١٤ وَلَيْسَ يَكْفِي أَنَّهُ مُضَافُ إِذْ فِيهِ لِلعَوامِلِ اخْتِلَافُ

٢١٥ وَتَكْتَفِي بِمِثْلِ ذَا التَّعْبِيرِ إِنْ وُجِّهَ الإِعْرَابُ للأَخِيرِ[٢]

خَاتِمَةٌ

٢١٦ تَمَّ بِحَمْدِ اللهِ هَذا النَّظْمُ عَلَى طَرِيقٍ يَشْتَهِيهِ الفَهْمُ

٢١٧ لَكِنَّهُ فِي غَالِبِ الأُمُورِ مُقَصِّرٌ عَنْ أَصْلِهِ المَذْكُورِ

٢١٨ وَإِنَّمَا أَخَذْتُ مِنْهُ دُرَرَا وَجِئْتُ بَعْدَ نَظْمِهِ مُعْتَذِرَا

٢١٩ سَمَّيْتُ نَظْمَهُ (بُلُوغَ الأَمَلِ) إِذْ بِالنِّظَامِ قَدْ بَلَغْتُ أَمَلي

٢٢٠ وَلَمْ أُصَنِّفْ قَبْلَهُ مُصَنَّفَا قَطُّ فَيَعْفو اللهُ عَنْ عَبْدٍ عَفَا[٣]

---

(١) المراد بالمبتدأ هنا بداية الإعراب، أي أعرب المضاف بداية حسب موقعه من الجملة ثم قل: وهو مضاف وما بعده مضاف إليه.

(٢) أي المضاف إليه.

(٣) عفا الله عنا وعنه (رحمه الله) وجزاه خير الجزاء عما قدم وأخر.

٢٢١ إِذْ لَيْسَ يَخْلُو أَبَدًا مِنْ زَلَّةِ مُؤَلِّفٌ وَإِنْ عَلا فِي الرُّتْبَةِ

٢٢٢ فَكَيْفَ يَخْلو مِنْ عِثَارٍ مُبْتَدِي وَإِنْ يَكُنْ بِالسَّابِقِينَ مُقْتَدِي

٢٢٣ إِذْ فَهْمُهُ يَنْبُو عَنِ الوُصُولِ لِمُدْرِكِ الفَهْمِ مِنَ الفُحُولِ[1]

٢٢٤ وَلَفْظُهُ يُؤْذِنُ بِالتَّقصِيرِ عَمَّا أَرَادَ القَوْمُ مِنَ تَعْبِيرِ

٢٢٥ وَالعَفْوُ مِنْ إِلٰهِنا مَأْمُولُ فِيمَا بِهِ نَعْمَلُ أَوْ نَقُولُ

٢٢٦ وَأَحْمَدُ اللهَ عَلى نَيْلِ الأَمَلْ مِمَّا قَصَدْتُ نَظْمَهُ مِنَ الجُمَلْ

٢٢٧ ثُمَّ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ الأَكْمَلِي[2] عَلى نَبِيِّ خَاتَمٍ لِلرُّسُلِ

٢٢٨ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ وَفَى بِمَا بِهِ أَتَى النَّبِيُّ المُصْطَفَى

اللهم صلِّ على محمد وآله وصحبه وسلِّمْ تسليما

---

(١) أي لا يصل فهم المبتدئ إلى فهم من أردك الفهم لدقائق العلوم من الفحول الواصلين، ولا شك أنه (رحمه الله) بلغ الإمامة العلمية في عمر قصير.

(٢) الأكملي مبالغة لوصف الأكمل كما يقال أحمريٌّ مبالغة للأحمر.

الفهـرس

مُـقَـدِّمَـةٌ ٤
فَـصْــلٌ ٤
البابُ الأَوَّلُ: شَرْحُ الجُمَلِ وَأَقْسامُها وَأَحْكامُها ٥
فَصْلٌ: في الجُمَلِ التي لَها مَحَلٌّ مِنَ الإعْرَابِ والَّتِي لَا مَحَلَّ لَها ٦
القِسْمُ الأول: الجملُ التي لها محل من الإعراب ٦
القِسْمُ الثَّاني: الجُمَلُ الَّتِي لَا مَحَلَّ لَها مِنَ الإعْرَابِ ٨
فَصْلٌ: في الجُمَلِ الخَبَرِيَّةِ ١٠
البابُ الثاني: شِبْهُ الجُملةِ وَهُوَ الظَّرفُ والجارُ والمجرورُ ١١
ذِكْرُ مَا لَا يَتَعَلَّقُ مِنْ حُرُوفِ الجَرِّ ١١
فَصْــلٌ ١٢
فَصْــلٌ ١٢
فَصْــلٌ ١٢
البابُ الثالثُ: تفسيرُ كلماتٍ يَحْتَاجُ إليها المُعْرِبُ ١٣
النَّوعُ الثَّاني: مَا يَأْتي عَلى مَعْنَيَيْنِ وَهُوَ: إِذَا، لَا، غَيْرُ ١٣
النَّوعُ الثَّالثُ: ما جاءَ على ثَلاثةِ أَوْجُهٍ وَهُوَ ثَمانِيْ كَلِمَاتٍ ١٤
الكَلِمَةُ الأُوْلَى: إِذْ ١٤
الكَلِمَةُ الثَّانِيَةُ: لَمَّا ١٤
الكَلِمَةُ الثَّالِثَةُ: نَعَمْ ١٥
الكَلِمَةُ الرَّابِعَةُ: إِيْ ١٥

الكَلِمَةُ الخَامِسَةُ: حَتَّىٰ ١٥
الكَلِمَةُ السَّادِسَةُ: كَلَّا ١٦
الكَلِمَةُ السَّابِعَةُ: لَا ١٦
الكَلِمَةُ الثَّامِنَةُ: إِنْ ١٧
النوعُ الرَّابِعُ: ما جَاءَ عَلى أَرْبَعةِ أَوْجُهٍ، وَهُوَ أَرْبَعُ كَلِماتٍ ١٧
الكَلِمَةُ الأُوْلَى: لولا ١٧
الكَلِمَةُ الثَّانِيَةُ: إِنْ ١٨
الكَلِمَةُ الثَّالِثَةُ: أَنْ ١٨
الكَلِمَةُ الرَّابِعَةُ: مَنْ ١٩
النَّوعُ الخَامِسُ: ما جاءَ على خَمسةِ أَوْجُهٍ، وَهُوَ كَلِمتانِ ١٩
الكلمة الأُولى: أَيٌّ ١٩
الكَلِمَةُ الثَّانِيَةُ: لَوْ ٢٠
النَّوعُ السادِسُ: ما يأتي على سَبْعَةِ أَوْجُهٍ، وَهُوَ: قَدْ ٢٠
النَّوعُ السَّابِعُ: مَا يَأتِي عَلى ثَمَانِيَةِ أَوْجُهٍ وَهُوَ(الوَاوُ) ٢١
النَّوعُ الثَّامِنُ: مَا يَأتِي عَلى اثْنَيْ عَشَرَ وَجْهًا وَهُوَ (مَا) ٢٢
الباب الرَابِعُ: الإِشَارَاتُ إِلى عِبَارَاتٍ مُنَقَّحَةٍ ٢٢
١ ـ ذِكْرُ مَا يُقَالُ فِي إِعْرَابِ الفِعْلِ المَبْنِي للمَفْعُولِ وَفِي إِعْرَابِ نَائِبِ الفَاعِلِ ٢٣
٢ ـ ذِكْرُ الإِشَارَاتِ إِلى التَّعْبِيرِ عَنْ بَعْضِ المُفْرَدَاتِ ٢٤
٣ ـ ذِكْرُ مَا يُقَالُ فِي الحَرْفِ الزَّائِدِ فِي القُرْآنِ ٢٦
٤ ـ ذِكْرُ مَا يَنْبَغِي للمُعْرِبِ أَنْ يَبْحَثُ عَنْهُ وَيُعَابُ عَلَيه تَرْكُهُ ٢٧
خَـاتِـمَـةٌ ٢٩